

## قرار مجلس مدينة حلب رقم /85/

إن مجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 1971/5/11 و اللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 1971/9/28 و تعديلاتها .

-وبعد الاطلاع على الموضوع الخامس من البند أولاً من تقرير لجنة الخدمات المتعلق بطلب دائرة الرخص الصناعية في مديرية الشؤون الفنية بإعادة توزيع بعض الصناعات الواردة في قرار مجلس مدينة حلب رقم /39/ لعام 2004

- وعلى موافقة أعضائه ( بالأكثرية ) في جلسته رقم /12/ المنعقدة بتاريخ 2004/7/21 من دورته العادية الرابعة.

يقرر ما يلي :

مادة 1- بعدل أماكن مزاوله بعض الصناعات الواردة في قرار مجلس مدينة حلب رقم /39/ لعام 2004 وفق مايلي:

مقترح التوزيع الجديد	التوزيع الحالي	نوع الصناعة
كافة المناطق الصناعية عدا الراموسة	عين التل . جبرين . شقيف	صناعة الغزل والنسيج الآلية التي تزيد قوة محركاتها عن خمسة أحصنة والصناعة التحضيرية للنسيج الآلي ( سداية . كبابة . لفافة والتريكو التي تزيد عن خمسة أحصنة
كافة المناطق الصناعية عدا الراموسة	بليرمون . بقعة الحرفين	نشر الأخشاب والموبيليا والنجارة التي تزيد قوة محركاتها عن خمسة أحصنة
كافة المناطق الصناعية عدا الراموسة	الشقيف . عين التل . جبرين	كبس الكرتون
جبرين وشمال الحيدرية	جبرين	صناعة الجدران مسبقة الصنع
كافة المناطق الصناعية عدا الراموسة	الشقيف . عين التل . جبرين	المناطق الكهربائية إذا كانت قوة محركاتها خمسة أحصنة فأكثر
كافة المناطق الصناعية عدا الراموسة	الشقيف . عين التل . جبرين	تجميع الأدوات الكهربائية
كافة المناطق الصناعية	جبرين . الراموسة	كهرباء السيارات
جبرين	-	الفحم

مادة 2- تعديل كلمة مقترح في قرار مجلس مدينة حلب رقم /39/ لعام 2004 واستبدالها بكلمة ( التوزيع الجديد

(

مادة 3- الباقي بدون تعديل

مادة 4- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب و يبلغ من يلزم لتنفيذه .

ل 2004/7/21 م

ل 1425/6/4 هـ

رئيس مجلس مدينة حلب  
الدكتور المهندس معن الشبلي

أمين سر المجلس  
المحامي مقداد زيزون

أمين سر المجلس  
أحمد خطيب